

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٩

بشأن شطب أحد المنتجين غير المستوفين لقواعد الفحص الظاهري
من سجل السلع الصناعية غير الغذائية المنشأ لهذا الغرض
بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة
التجارة والصناعة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة
الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢٨ لسنة ٢٠١٦ (قائمة ١٨٣) مسلسل (٢)
بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري ؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
المؤرخة في ٢٠١٩/١١/٦ ؛

قـرـر :**(المادة الأولى)**

تشطب الشركة المنتجة : Oventrop GmbH & CO. KG ماركة / OV صنف /
محابس من سجل الفحص الظاهري المنصأ بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات
والواردات للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية ، المقيدة بالقرار
الوزاري رقم ٦٢٨ لسنة ٢٠١٦ - المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٩/١١/١٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار